

وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ١٠٦٥ لسنة ٢٠١١

وزير البترول والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته؛
وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٦ في شأن الهيئة المصرية العامة للبترول؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ في شأن خطوط أنابيب البترول
والأخته التنفيذية؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة؛
وعلى كتاب السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضي بشأن الموافقة على تنفيذ
مشروع إنشاء وصلة لرفع كفاءة خط الخام الحمرا / سيدى كرير ، قطر ٢٠ بوصة
وذلك بمحافظتى الإسكندرية ومرسى مطروح؛
وعلى موافقات المجالس الشعبية المحلية لمحافظتى الإسكندرية ومرسى مطروح؛
وعلى موافقة جهاز حماية أملاك الدولة التابع لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة؛
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس الرئيس التنفيذي للهيئة المصرية العامة للبترول
والسيد الكيميائى وكيل أول الوزارة لشئون البترول؛

قرار:

مادة أولى - يستولى مؤقتاً لمدة ستين أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضي الازمة لتنفيذ مشروع وصلة لرفع كفاءة خط نقل الخام الحمرا / سيدى كرير ، قطر ٢٠ بوصة والذى يبدأ مساره من حجرة البلوف المقامة حالياً عند الكيلو ٣٣ من محطة الحمرا الواقعة بالكيلو ٩١ من طريق إسكندرية / مطروح الصحراوى بزمام مركز ومدينة العلمين - محافظة مرسى مطروح وحتى حجرة البلوف المقامة حالياً عند الكيلو ٧٧ من محطة الحمرا بزمام مركز ومدينة برج العرب بمحافظة الإسكندرية بإجمالى طول ٤٤ كيلو متراً ويعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ١,٥ متر طبقاً للمسارات الموضح بيانها بالذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة .

مادة ثانية - ينتهي العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء الموضحة بالمادة الأولى .

مادة ثلاثة - ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠١١/٤/١٢

وزير البترول والثروة المعدنية

مهندس / عبد الله غراب

الم الهيئة المصرية العامة للبترول مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ١٠٦٥ لسنة ٢٠١١

بالاستيلاء المؤقت لمدة عامين على الأراضي الازمة

لتنفيذ مشروع وصلة لرفع كفاءة خط الحمرا / سيدى كرير

قطر ٢٠ بوصة بمحافظة مرسى مطروح والإسكندرية

أدرج بالموازنة الاستثمارية لخطة مشروعات الهيئة المصرية العامة للبترول الملحة
بالميزانية العامة للدولة عام ٢٠١١/٢٠١٢ تنفيذ مشروع وصلة لرفع كفاءة خط نقل الخام
الحمرا / سيدى كرير ، قطر ٢٠ بوصة بطول ٤٤ كيلو متراً حيث تبدأ الوصلة من حجرة البلوф
المقامة حالياً عند الكيلو ٣٣ من محطة الحمرا - مركز العلين بمحافظة مرسى مطروح
حتى حجرة البلوف المقامة حالياً عند الكيلو ٧٧ من محطة الحمرا بمدينة برج العرب
محافظة الإسكندرية وذلك لاستيعاب الزيادة المنتجة والمدفعة من الخام بمنطقة آبار الصحراء الغربية
إلى مستودعات سيدى كرير ومنها إلى معامل التكرير بالإسكندرية ، فقد أُسند تنفيذ هذا المشروع
إلى شركة أنابيب البترول (إحدى شركات الهيئة المصرية العامة للبترول) .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة عامين أو بانتهاء الغرض
المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضي الازمة لمسار الخط بطول ٤٤ كم وعرض ٢٠ متراً
ماراً بباطن الأرض وعمق ١,٥ متر والذي يبدأ مساره من حجرة البلوف المقامة حالياً
عند الكيلو ٣٣ من محطة الحمرا الواقعة بالكيلو ٩١ من طريق إسكندرية / مطروح الصحراوى
(نهاية المرحلة الأولى) ملك شركة أنابيب البترول الواقعة بزمام مركز ومدينة العلين
محافظة مرسى مطروح ثم يمر الخط بالجانب البحري موازاً لخط الخام الحالى مروراً بمركز العلين
ثم مركز الخام زمام محافظة مرسى مطروح بطول ٢٩ كم داخل نطاق محافظة مرسى مطروح
ثم يمر مسار الخط بمركز برج العرب محافظة الإسكندرية وحتى حجرة البلوف المقامة حالياً
عند الكيلو ٧٧ من محطة الحمرا على الخط الحالى الواقعة بزمام مركز ومدينة برج العرب
بطول ١٥ كم داخل نطاق محافظة الإسكندرية وذلك وفقاً للخريطة المساحية المرفقة .

ولما كانت الأراضي المطلوب الاستيلاء المؤقت عليها لتنفيذ المشروع من الأراضي الزراعية فقد تم الحصول على موافقة السيد الأستاذ وزير الزراعة واستصلاح الأراضي على تنفيذ مشروع إنشاء وصلة لرفع كفاءة خط الحمرا / سيدى كيرير ، قطر ٢٠ بوصة بمحافظتى الإسكندرية ومرسى مطروح طبقاً لنص المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

وقد تم الحصول على موافقة المجلس الشعبى المحلى لكل من محافظتى الإسكندرية ومرسى مطروح ، وكذا جهاز حماية أملاك الدولة التابعة لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وهيئة العمليات بالقوات المسلحة على تنفيذ المسار الموضح بعاليه .

وحيث إن المشروع من المشروعات الهامة والعاجلة ذات النفع العام واللازمة لاستمرار تدفيع الخام من منطقة آبار الصحراء الغربية إلى مستودعات شركة أنابيب البترول بمنطقة سيدى كيرير ، كما أن المشروع من ضمن مشروعات الهيئة المصرية العامة للبترول ومدرج له الاعتمادات المالية الازمة .

ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع والذى لا يتحمل التأخير وأعمالاً لأحكام القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولا تنته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتى تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضى الازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال ،

ونظراً لأن المشروع من المشروعات الطويلة التى يتعدى فيها حصر أسماء المالك والمحائزين للأراضى التى يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار ،

لذلك :

يقتضى الأمر إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت لمدة عامين أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى الالزامـة التـى يـرـبـها الخطـ المـشارـ إـلـيـهـ والمـوضـعـ مـوـقـعـهـ وـحـدـوـدـهـ وـمـعـالـهـ بـصـدـرـ هـذـهـ المـذـكـرـةـ وـالـخـرـائـطـ الـمـسـاحـيـةـ الـمـرـفـقـةـ باـعـتـيـارـهـ إـجـرـاءـ وـقـتـيـاـ يـمـكـنـ شـرـكـةـ أـنـابـيبـ الـبـتـرـولـ الجـهـةـ القـائـمـةـ بـالـتـنـفـيـذـ منـ وـضـعـ الـأـرـاضـىـ الـلـازـمـةـ لـتـنـفـيـذـ الـمـشـرـوـعـ تـحـتـ تـصـرـفـهـ خـلـالـ فـتـرـةـ التـنـفـيـذـ ،ـ كـمـاـ سـتـقـومـ شـرـكـةـ أـنـابـيبـ الـبـتـرـولـ بـصـرـفـ الـتـعـوـيـضـاتـ الـلـازـمـةـ لـذـوـيـ الشـأـنـ باـعـتـيـارـ أـنـ ذـلـكـ مـرـتـبـطـ بـالـتـنـفـيـذـ مـعـ إـعادـةـ الـأـرـاضـىـ الـمـارـبـهاـ مـسـارـ الخطـ فـىـ نـهـاـيـةـ التـنـفـيـذـ إـلـىـ الـحـالـةـ التـىـ كـانـتـ عـلـيـهـاـ وـقـتـ الـاستـيـلـاءـ .ـ

وـالـأـمـرـ مـعـرـوـضـ عـلـىـ سـيـادـتـكـمـ لـلتـكـرـمـ بـالـنـظـرـ فـىـ اـسـتـصـدـارـ قـرـارـ الـاسـتـيـلـاءـ الـمـطلـوبـ .ـ

الرئيس التنفيذى للهيئة

مهندس / هانى ضاحى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

١٩٢٦ - ٢٠١٠ س ٢٥٥٢